القولين ويحرم على قرابته ومواليهم الزكوة فقط ويكره له الاكل
متكئا واكل الثوم وما في معناه وقيل يحرم ومنع من الخط والشعر
وكان لا يحسنهما وكان يكره اذا لبس لامة الحرب ان ينزعها حتى يقاتل فقيل
هي كراهة تحريم وقيل تنزيه وهو على قاعدة فقهائهم انه لا يبتدي تطوعا الا
لزمه اتمامه وذلك معارض بحوله في الصوم تطوعا ثم افطاره اثنا نهاره وكان
يحرم مد عينيه بالاستحسان الى متع الدنيا الفانية وكان يحرم عليه الايما بالعقوبة
خلاف ما يظهر وهي خائنة الاعين لمشابهة الخيانة ولا يحرم ذلك على غيره الا
في محرم وكان صلى الله عليه وآله وسلم يخدع في الحرب ويعمي عن وجه مقصده ومنع صلى الله عليه وسلم
من المن ليستكثر ومعناه ان يعطي شيئا لياخذ اكثر منه ومن المحرمات في النكاح
ان يمسك من كرهته وان ينكح كتابية او امة مسلمة اما المباحات والتخفيفات
فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يواصل في الصوم ويختار الصفي من الغنيمة
ومنهن صفية بنت حيي وكان له خمس الخمس من الغنيمة واربعة اخماس الفي
وكان له دخول مكة بغير احرام ولم يورث صلى الله عليه وسلم فقيل ما خلفه
كان باقيا على ملكه وقيل صدقة وهو ظاهر الخبر وابقا نسائه بعده على ما كنهن واجري
عليهن النفقة لانهن امهات المومنين ومحرمات على التابيد ولانهن كالمعتدات
وكان له صلى الله عليه وسلم ان يقبل يشهد لنفسه ويقبل شهادة من شهد له
ويحكم لنفسه وولده لثبوت عصمته وكان له صلى الله عليه وسلم ان
ياخذ الطعام والشراب عند الضرورة ممن هو محتاج اليهما ويفدي بنفسه نفس
رسول الله صلى الله عليه وسلم لكونه اولى بالمومنين من انفسهم وكان يحل
في النكاح الزيادة على اربع ولا حصر في تسع على الاصح والاصح ان طلاقه
ينحصر في ثلاث كغيره وان نكاحه ينعقد بلفظ الهبة وكان يجوز له عقد النكاح
وهو محرم على المختار قال الرافعي والخلاف مبني على ان النكاح في حقه صلى الله عليه
وسلم هل هو كالتسري في حقنا ان قلنا نعم وهو الذي قطع به صاحب البحر لم نحصر

عدد المنكوحات والطلاق والعقد بلفظ الهبة وبمعناها وبلا ولي وشهود
ومهر ولم يجب القسم وان قلنا لا انعكس الحكم والاصح ان القسم كان
واجبا عليه والله اعلم **الباب الرابع** فيما ايده الله به من
المعجزات وخرق العادات اعلم رحمك الله وايانا ان هذا الباب بحر واسع
لا يعلم قدره ولا يبلغ قعره وكل ناظر فيه حري ان يتشبث نفسه الى القصير
بعلقه بذيل المقادير واطول من علمت فيه باعا واقوى اتساعا القاضي عياض رحمه
الله فانه تحمل منها تراث مزامها في ضروب المعجزات مع مقدمة قدمها وقواعد مهدها
ابان فيها عن قوة علمه وبراعة فهمه حدث لمصنفي هذا الفن ان يجعلوها في فاتحة
كتبهم كالعنوان او كالتاج على ذي سلطان وها انا ان شا الله تعالى
محاسنها مع ان كلها حسن واذيل ما تيسر من ذكر عيون المعجزات بعدها وبالله التوفيق
قال رحمه الله تعالى اعلم ان الله تعالى جل
اسمه قادر على خلق المعرفة في قلوب عباده والعلم بذاته واسمائه وصفاته
وجميع تكليفاته ابتداء دون واسطة لو شاء كما حكي عن سنته في بعض الانبيا
وجائز ان يوصل اليهم جميع ذلك بواسطة وتكون تلك الواسطة اما من غير البشر
كالملائكة مع الانبيا او من جنسهم كالانبيا مع الامم ولا مانع لهذا من دليل
العقل واذا جاز هذا ولم يستحل وجاءت الرسل بما دل على صدقهم من معجزاتهم
وجب تصديقهم في جميع ما اتوا به لان المعجزة مع التحدي من النبي صلى الله عليه
وسلم قائم مقام قوله تعالى صدق عبدي فاطيعوه واتبعوه وشاهد على صدقه
فيما يقوله ثم قال وهذا كاف واختلف العلماء هل النبي صلى الله عليه وسلم والرسول
بمعنى او بمعنيين فقيل هما سوا وقيل مفترقان من وجه اذ قد اجتمعا في النبوة التي
هي الاطلاع على الغيب والاعلام بخواص النبوة وحوزه رتبتها وافترقا
في زيادة الرسالة وهي الامر بالانذار والاعلام وذهب بعضهم الى ان الرسول
من جا بشرع مبتدا ولم يات به نبي غير رسول الله صلى الله عليه وسلم وان امر بالابلا

Copyright © King Saud University 1957

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)